

## استئناف

القرار رقم (8) (IR-2021-8)

الصادر في الدعوى رقم (Z-1612-2018)

## لجنة الاستئناف

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات  
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

### المفاتيح:

ربط زكوي . تكاليف إيرادات - مصاريف واستهلاكات - قوائم مالية - رصيد دائنин  
- وعاء زكوي.

### الملخص:

اعتراض المكلف على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل  
لعامي ١٤٠٢م، ١٤٠١م على عدم (جسم ١٥٪) من تكاليف الإيرادات والمصاريف  
والاستهلاكات الظاهرة في القوائم المالية، عدم إضافة مبلغ (رصيد الدائنن  
والأرصدة الدائنة الأخرى - التي حال عليها الدوول- إلى الوعاء الزكوي للمكلف، ونظرًا  
لعدم تقديم المكلف للمستندات المؤيدة لهذه المصاريف على الرغم من منحه  
أكثر من مهلة لتقديمها. وحيث إن الذمم الدائنة تُعد إحدى مكونات الوعاء الزكوي  
أيًّا كان نوعها أو مصدرها أو مجال استخدامها بشرط حوالن الدوول عليها، وحيث  
لم يقدم المستأنف ما يثبت عدم حوالن الدوول على تلك الأرصدة، مؤدي ذلك:  
رفض طلب جسم (١٥٪) من تكاليف الإيرادات والمصاريف والاستهلاكات الظاهرة  
في القوائم المالية من الوعاء الزكوي للمكلف، ورفض طلب المكلف عدم إضافة  
مبلغ (رصيد الدائنن والأرصدة الدائنة الأخرى - التي حال عليها الدوول الوعاء الزكوي  
للمكلف).

### المستند:

- خطاب الدائرة بتاريخ ١٤٤١/١١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٦/٢٣.

- مذكرة جوابية من الهيئة بتاريخ ١٤٤٢/٠٦/٠٧هـ الموافق ٢٠٢١/٠١/٢٠.

### الوقائع:

**الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآلـه وصحبه ومن والـه؛ وبعد:**  
إنه في يوم الخميس ٨/٠٦/١٤٤٢هـ الموافق ٢١/٠١/٢٠٢١م، اجتمعت الدائرة

الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل؛ وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ٢٠/١١/١٤٣٩هـ الموافق ٢٠٠٨/٢٠٢٠م، من/ ... على قرار لجنة الاعتراض الضريبية الابتدائية الأولى بجدة رقم (٢٩/٨) لعام ١٤٣٩هـ، الصادر في دعوى الربط الزكوي لعامي ٢٠١٤م، ٢٠١٤م المقامة من المستأنف في مواجهة الهيئة العامة للزكاة والدخل، والذي قضى القرار الابتدائي فيها بما يأتي:

**أولاً:** قبول الاعتراض شكلاً من مقدمه المكلف/ ...، على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل لعامي ٢٠١٣م، ٢٠١٤م.

### ثانياً: وفي الموضوع:

- تأييد الهيئة بعدم حسم (١٥٪) من تكاليف الإيرادات والمصاريف والاستهلاكات الظاهرة في القوائم المالية - بمبلغ (٤,٢٨,٢٠٠) ريال، ومبلغ (٤,٢٩١,٥٦١) ريالاً من الوعاء الزكوي للمكلف لعامي ٢٠١٤م و٢٠١٣م على التوالي.
- إضافة رصيد الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى - التي حال عليها الحول - بمبلغ (١٢,٧٥٠,٩٦) ريالاً ومبلغ (١٣,٣٩٠,٦٩١) ريالاً إلى الوعاء الزكوي للمكلف لعامي ٢٠١٤م و٢٠١٣م على التوالي.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المدعية (... للمقاولات المحدودة)، تقدمت إلى الدائرة بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

أنه بخصوص البند الأول المعترض عليه فإنه تم احتساب تكاليف غير مقبولة من التكاليف الظاهرة بقائمة الدخل وتم تقدير المبلغ جزافياً، حيث أفاد بأن الميزانية مراجعة ومعتمدة من قبل مدقق للحسابات، وتم احتساب مخصص الزكاة والدخل لعام ٢٠١٣م بمبلغ (١٧,٤١٥) سبعة عشر ألف وأربعين ألفاً وخمسة عشر ريال، وأفاد كذلك بأن القوائم المالية تم رفعها على موقع الهيئة العامة للزكاة والدخل وتم إرسال نسخ ورقية منها. وأما بخصوص بند رصيد الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى، فإنه تم احتساب هذا البند بمبالغ لا تمثل رصيد دين مستخدم للتسعات والإنشاءات تحت التنفيذ، وإنما رصيد مدionيات جارية من حسابات موردين ومقاولين من الباطن لم يحل عليها الحول.

وحيث عقدت الدائرة جلسة استماع للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٦/٠٧/١٤٤١هـ، حضر أمام الدائرة ممثلي الهيئة العامة للزكاة والدخل في حين لم يحضر المستأنف ولم يقدم عذرًا عن عدم حضوره، وحيث كانت هذه الجلسة الأولى لنظر الاستئناف المقدم من صاحب الشأن ولتمكينه من إبداء دفاعه أمام الدائرة وأسباب طعنه على القرار ومناقشتها، فقد قررت الدائرة إرجاء النظر في الاستئناف المقدم في جلسة قادمة يحدد موعدها في تاريخ لاحق بعد التحقق من إخبار المكلف بموعد الجلسة القادمة لنظر استئنافه. وبسؤال ممثلي الهيئة بخصوص ما لديهم من جواب أو ردود عن أسباب اعتراض الشركة المكلفة على القرار محل الاستئناف فأجابوا بأن ممثلي الهيئة يؤكدون على وجهة نظرهم الواردة في القرار الابتدائي والحيثيات التي أيدت الهيئة في إجرائها في القرار محل الطعن.

وبعد التحقق من إبلاغ المكلف، خاطبته الدائرة بتاريخ ١٤٤١/١١/٢٠٢٣هـ الموافق ٢٣/٠٦/٢٠٢٠م لتقديم ما لديه بخصوص الاستئناف محل النظر، خلال المهلة الممنوحة له من قبل الدائرة أو الاكتفاء بما قدمه في مذكرة الاستئناف، فمضت المدة من غير تقديم إضافة على ما ورد في مذكرة استئنافه.

كما ورد للدائرة مذكرةً جوابية من الهيئة بتاريخ ١٤٤٢/٠٦/٢٠٢٣هـ الموافق ٢٠/٠٦/٢٠٢٣م للرد على موضوع الاستئناف، حيث أكدت على تمسكها بصحبة وسلامة إجراءاتها في التعامل مع البنود المستأنف عليها، وبالتالي تأييد قرار اللجنة الذي تتمسك به وبالحيثيات الواردة فيه والمؤيدة لصحة ما أجرته الهيئة من ربط على المستأنف، وأن ما أثارته الشركة المكلفة لم يخرج عما سبق وقدمته أمام اللجنة مصدراً للقرار، وقد أجبت عنه الهيئة في حينه.

وبعد الاطلاع على اللائحة الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها.

## الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الشركة المستأنفة تبيّن للدائرة استيفاء شروط الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة. الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (تكاليف الإيرادات والمصاريف والاستهلاكات)، فإنه بعد دراسة ملف الاستئناف تبين أن المكلف يؤكد على توجب حسم كامل التكاليف والمصاريف والاستهلاكات وفقاً لما هو ظاهر في القوائم المالية للشركة للعامين محل الاعتراض، حيث إنها مراجعة ومعتمدة من قبل مدقق للحسابات، بينما تؤكد الهيئة على عدم تقديمها للمستندات المؤيدة لهذه المصاريف على الرغم من منحه أكثر من مهلة لتقديمها. وحيث إن اللجنة الابتدائية أيدت الهيئة في احتساب (١٥٪) جزافياً من التكاليف الغير معتمدة لعدم تقديم المكلف المستندات المؤيدة لهذه التكاليف، وحيث إن للدائرة الأخذ بأسباب القرار محل الاستئناف فيما قرره في شأن البند محل النظر دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، حيث إن القرار محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائعة التي بني عليها والكافية لحمل قضائه؛ إذ تولت اللجنة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع وانتهت بصدره إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه في تقرير سلامة احتساب تلك التكاليف ضمن الوعاء الزكوي للمكلف. وحيث لم تلحظ الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمها أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى تقرير عدم تأثير ما قدم على نتيجة

القرار الابتدائي فيما انتهى إليه بصدر هذا البند، وعليه قررت الدائرة رفض استئناف المكلف، وتأييد ما انتهى إليه القرار بخصوص هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (رصيد الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى)، فإنه بعد دراسة ملف الاستئناف تبين أن المكلف يؤكد على أن هذا البند عبارة عن مديونات جارية من حسابات الموردين والمقاولين من الباطن، ولم يحل عليها الدول وللم تستخدم للتوسعات والانشاءات تحت التنفيذ، بينما تؤكد الهيئة إضافة ما حال عليه الدول من تلك الأرصدة (أرصدة أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل). وحيث إنه بعد النظر فيما تضمنه لائحة الاستئناف المقدمة من المكلف بشأن الاعتراض على إضافة مبلغ ذلك البند ضمن وعاءه الزكوي، وحيث إن الذمم الدائنة تُعد إحدى مكونات الوعاء الزكوي أيًّا كان نوعها أو مصدرها أو مجال استخدامها بشرط حولان الدول عليها، وحيث لم يقدم المستأنف ما يثبت عدم حولان الدول على تلك الأرصدة، وحيث إن للدائرة الأخذ بأسباب القرار محل الاستئناف فيما قرره في شأن البند محل النظر دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغنى عن إيراد أي جديد، حيث إن القرار محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بني عليها والكافية لحمل قضائه؛ إذ تولت اللجنة المصدرة له تمييز مكون النزاع وانتهت بصدره إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه في تقرير إضافة رصيد الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى - التي حال عليها الدول- إلى الوعاء الزكوي للمكلف. وحيث لم تلحظ الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمها أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة بالأغلبية إلى تقرير عدم تأثير ما قدم على نتيجة القرار الابتدائي فيما انتهى إليه بصدر هذا البند، وعليه قررت الدائرة بالأغلبية رفض استئناف المكلف، وتأييد ما انتهى إليه القرار بخصوص هذا البند.

## القرار:

**ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:**

**أولاً:** قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ... للمقاولات المحدودة، سجل تجاري رقم (...) ورقم (...) ضد قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة رقم ٨/٢٩٦ لعام ١٤٣٩هـ.

**ثانياً:** وفي الموضوع:

- رفض استئناف المكلف في طلبه (سم ١٥٪) من تكاليف الإيرادات والمصاريف والاستهلاكات الظاهرة في القوائم المالية - بمبلغ (٤,٢٨,٢٠٥) ريال، ومبلا (٤,٢٩١,٥٦١) ريالاً من الوعاء الزكوي للمكلف لعامي ٢٠١٣م و٢٠١٤م، وتأييد القرار الابتدائي فيما قضى به بهذا الشأن، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

- رفض استئناف المكلف بالأغلبية في طلبه عدم إضافة مبلغ (رصيد الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى - التي حال عليها الحول- بمبلغ ٦٩١,٣٩٠ ريالاً و مبلغ ١٣,٦٩١ ريالاً إلى الوعاء الزكوي للمكلف لعامي ١٤٢٠م و ١٤١٣م)، وتأييد القرار الابتدائي فيما قضى به بهذا الشأن، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

**وصَلَى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَدِّيقِيهِ أَجْمَعِينَ.**